

أمر استثناء من التسوية الصادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (2) من المادة رقم (8) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقر:

أقر:

استثناء قطع الأرضي المدرجة في الجدول أدناه من أراضي قرية سرطة التابعة لمحافظة سلفيت، وفق مخططات التسوية من أعمال التسوية.

اسم الحوض	رقم الحي	رقم الحوض	رقم القطعة
الثل	-	5	11
واد محمد	-	6	221
خلة القبة والميدان الحي الجنوبي	1	9	153
خلة القبة والميدان الحي الشمالي	2	9	57
خلة القبة والميدان الحي الشمالي	2	9	94
خلة القبة والميدان الحي الشمالي	2	9	95
خلة القبة والميدان الحي الشمالي	2	9	96
خلة القبة والميدان الحي الشمالي	2	9	111

القاضي / موسى شكارنة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه